

والادفعال كالاكل والزنا قسمان احدهما كالاقوال
 فلا يصلح فيه كون الفاعل الاله لغيره كما لا يصلح والوطء
 الى الزنا فيقتصر الفعل على الفاعل لان الاكل يتم الغير
 لا يتصور وكذا الوطء بالذم والشافعي ما يصح كون
 الفاعل فيه الاله لغيره كاتلاف النفس والمال فانه يمكن
 ان يؤخذ المكروه فيضرب به نفسا او مالا
 فيتلطف فيجب القصاص في العمد على المكروه لا المكروه
 ويصير الفاعل الاله للمعامل وكذا الوطء في الخطا على
 عاقلة المكروه بالكسر والحرمات الخواص اربعة حرمة
 لا تكشف لى لا تسقط ولا يدخلها رخصة كالزنا
 بالمرأة لانه قتل للولد حكما وقتل المسلم حقيقة وكذا
 جرحه لان دليل الرخصة خوف الهلاك وهما في
 ذلك سواء واما زنا المرأة فمما يحمل الرخصة لان
 نسب الولد لا ينقطع عنها فلا يكون بمنزلة قتل
 النفس بخلاف زناه وحرمة تحمل السقوط اصلا
كحرمة الخمر والميتة ولم الخنزير فان الاكراه الملبى
 يبيحها حتى ان امتنع اثم ان علم الاباحة والالا
 فيمحيى ان لا ياشم لان الموضوع خفي فيعذر بالجهل
 لا غير الملبى لعدم الضرورة لكن لا يجد لو شرب
 الخمر للشبهة بخلاف المكروه على القتل بالمحس اذا
 قتل فانه يقتصر وحرمة لا تحمل السقوط لكنها
تحمل الرخصة كاجراء كلمة الكفر على اللسان بشرط
 اطمينان القلب بالادمان ومن هذا النوع سائر
 حقوق الله كما مثل افساد الصوم والصلاة و
 الحج وقتل الصيد المحرم او الاضرار المحرم وحرمة
تحتمل

حرمات اشنع

تحتمل السقوط في الجملة باسقاط من له الحق لكنها
 لم تسقط بعد بالاكراه واستحلت الرخصة ايضا
 كتتناول المضطرب من الغيب فيرخص فيه بالاكراه
 الكامل لان حرمة النفس فوق حرمة المال ولهذا
 اى لكون فعل المكروه عليه رخصة اذ اصبر في هذين
 القسمين وهما الثالث والرابع حتى قتل كاف
 بالشهاد لئلا يذل نفسه لله تعالى وقد ختم كتابه رحمه
 الله تعالى بلغظ الشهيد رجاء وان يكون بصره
 على العلم كالشهيد باعتبار عدم انقطاع عمله زنا
 الله تعالى الشهادة والحسن وزيادة عنه
 ويحتمل امين وقد وقع بلطف الله تعالى
 القرائع من تاليف هذا الشرح المختصر المسمى بافاضة
 الانوار على اصول المنار على يد جلالته
 جاسم علا الدين بن علي الامام بباص بن
 امية بدمشق المحمية بعد اذان الله الثلث
 بخاتمة الجامع المزبور ليلة الجمعة واسطر
 شهر ذي الحجة الحرام سنة اربع وخمسين
 والفرق بينت بشرحت فيه في اوائل
 شهر ذي القعدة تلك السنة فلما
 مدة تاليفه مدة المواعدة بلا ريب
 ذلك فضل الله تعالى يؤتيه من
 يشاء وسنة مفااتي الغيب
 جعله الله تعالى خالصا
 لوجهه الكريم نافع
 يوم لا ينفع مال ولا
 بنون الا من اتى الله
 بقلب سليم
 حول ولا قوة
 الا بالله العلي العظيم

Copyright King University